كل ولا يجوز ذلك ان يحمل بدل بعض والا لزم انقسام الصحابة الى من يرجوا الله ومن لا يرجوه ولا يجوز ذلك على الصحابة والجواب بانه خطاب لمن سبق خطابه بقوله قد يعلم الله المعوقين منكم فوصف بالتعويق وغيره من صفات اللوم والموصوفون هم المختلطون بالصحابة من المنافقين انتهى من شرح لب اللباب قوله واعيدت اللام الخ قال الدنوشري الظاهر ان هذه الاعادة غير واجبة بل هي جائزة والجر بها لا باللام الاولى ولا باخرى مقدرة كما هو ظاهر وقد يقال انها مؤكدة للاولى فالعمل للاولى بناء على ان العامل في البدل هو العامل في المبدل منه كما رجحه ابن مالك وان قلنا ان العامل مقدر فيكون في غير هذه الصورة اذ يبعد التقدير مع وجود العامل حسا انتهى واورد بعض الفضلا انه كيف يكون بدلا مع وجود العامل ملفوظا به والبدل على نية تقدير العامل خصوصا مع قول الشارح في باب الاشتغال عامل البدل ليس كالملفوظ به من كل وجه وانما هو تقدير معنوي وجوابه ان وجود العامل على سبيل التوكيد لما قبله لا ينافي البدلية وكون البدل على نية تقرير العامل بل تحقق ذلك كما لا يخفى هذا ومراد الشارح بقوله واعيدت اللام مع البدل للفصل ان الفصل محسن للاعادة والا فجواز الاعادة لا يتوقف عليه بدليل ان هو الا ذكر للعالمين لمن شاء منكم ان يستقيم قوله مفيد للاحاطة مثله المفيد للبيان وذلك اذا كان للمتكلم ومن معه فانه وان علم من جهة المتكلم فقد يخفى ما جهة من يريد ادخاله معه كقولك فعلنا بنو زيد كذا وقوله بنا تميما يكشف الضباب نصبه تميما على المدح والاختصاص ولو خفض تميما على البدل لما فيه من البيان جاز عندي ولم ار هذا لاحد قاله المصنف في التذكرة قوله ولذلك اعيدت اللام اي لكونه بدلا من المجرور باللام فانه انما يعاد العامل اذا كان حرف جر ولا يتقيد بخصوص اللام وانما قيد الشارح بها لخصوص المقام قوله بلغنا السما الى اخره في المحاضرات والمحاورات للراغب ولما قال الجعدي بين يدي النبي صلى الله عليه

وسلم

الثاني عشر ١٢

وسلم بلغنا السما الخ فقال عليه الصلاة والسلام الى اين فقال الى الجنة فقال صلى الله عليه وسلم لا فض فوك قوله ويمتنع الخ قال الدنوشري فيه اقتصار على حكاية مذهبين فقط احدهما الامتناع والثاني الجواز وهناك مذهب ثالث لقطرب وهو الجواز في الاستثناء دون غيره نحو ما ضربتكم الا زيدا هكذا نقله الاشموني وغيره وفي المثال نظر اذ زيد ليس بدل كل من ضمير المخاطبين فليتامل ولعل الشارح اسقطه لعدم ظهوره ووجه الامتناع ان لم يفيد الاحاطة عدم الافايدة حينئذ فقوله خلافا للاخفش قال السيد في حواشي المطول في بحث الالتفات واستدلوا على امتناع ذلك الابدال يعني ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب بدل كل من كل بان البدل ينبغي ان يفيد ما لم يفده المبدل منه ومن ثم لم يجز مررت بزيد رجل وبدل الكل من الكل لما كان مدلوله مدلول الاول فلو ابدل فيه الظاهر من ضمير المتكلم او المخاطب وهما اعرف المعارف كان البدل انقص من المبدل منه في التعريف فيكون انقص منه في الافادة لان مدلولهما واحد وفي الاول زيادة تعريف بخلاف البعض والاشتمال والغلط فان مدلول الثاني فيها غير مدلول الاول واجاب الاخفش عن ذلك بمنع اتحاد المدلولين في بدل الكل اذ لو اتحد مفهوماهما لكان الثاني تاكيدا للاول لا بدلا عنه واتحاد الذات لا ينافي كون البدل مفيدا فايدة زايدة كما في المثالين المذكورين يعني من المسكين مررت به وعليك الكريم المعول فان الثاني فيهما يدل على صفة المسكنة واللام دون الاول واما نقصان تعريف الثاني عن تعريف الاول فلا يضر كما في ابدال النكرة الموصوفة عن المعرفة نحو مررت بزيد رجل عاقل اذ رب نكرة تفيد ما لا تفيده المعرفة وان اشتملت المعرفة على فايدة التعريف التي خلا عنها النكرة فصل قوله بدل كل من الاسم الى اخره ينبغي جواز ابدال الفعل من الاسم وبالعكس كما جاز في العطف نحو زيد متق يخاف ربه او يخاف الله متق قوله اذا افاد زيادة بيان للاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1